

بالإمكان الخاصّ ، كلّ (ج) (ب) ،
 ليس بالإمكان الخاصّ ، كلّ (ج) (ب) .
 ويلزم من هذا السلب إمّا أن يكون ثابتاً له بالضرورة ، أو مسلوباً عنه
 بالضرورة . فكلّ واحد من الاعتبارين يكذب القضية الأولى .

نقيض الممكنة الأخصية

قال المصنّف : «وأما الإمكان الأخصّ ، فنقيضه تلك الضرورتان¹ ، أو ثبوت
 الضرورة في بعض الأوقات ، أو بحسب بعض الأوقات»² .

قال المفسّر : إنّ الإمكان الأخصّ - لمّا كان زائداً على الإمكان
 الخاصّ بكونه سلب الضرورة عن الذات وعن الوصف جميعاً - كان
 معتبراً في نقيضه إحدى الضرورتين التي تناقض الممكن الخاصّ ؛ وكان
 معتبراً في نقيضه أيضاً ما تختصّ به ، وهو ثبوت الضرورة في بعض
 الأوقات ، أو بحسب بعض الأوصاف ؛ لأنّ الإمكان الخاصّ هو رفع
 الضرورة عن جميع الأوقات ، وعن جميع الأحوال الموصوف [بها]³
 الموضوع . وكلّ ما يكذب ذلك يكون معتبراً في النقيض .

1 كذا في الأصل ، ويعني ضرورة الوجود وضرورة العدم ؛ وفي (أ) و(ل) : الضرورة .

2 انظر : (أ) : 3و ، (ل) : 6و .

3 زيادة يطلّبها السياق .